

تعليمات اعتماد المجلات والمؤتمرات العلمية وأسس تحديد دور النشر العالمية في جامعة الإسراء لسنة 2019

صادرة عن مجلس العمداء بقرار رقع (413 – 29 / 2018 / 2019) بموجب الفقرة (أ) من المادة (7) من نظام الهيئة التدريسية في الجامعة الأردنية رقم (58) لسنة 2015 والمعمول به في جامعة الإسراء

المادة (1): تسمَّى هذه التعليمات (تعليمات المجلات والمؤتمرات العلمية وأسس تحديد دور النشر العالمية في جامعة الإسراء) لسنة 2019، ويُعمل بها اعتباراً من تاريخ اقرارها.

المادة (2): يكون للكلمات الآتية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة: جامعة الإسراء

المجلس: مجلس عمداء الجامعة

الرئيس: رئيس الجامعة

اللجنب: لجنب الأنظمة والتعليمات

المادة (3): تعرَّف المجلات العلمية على أنها مجلات محكَّمة ولها هيئة تحرير مدرجة أسماؤهم وتصدر بشكل دوري مطبوعة كانت أم الكترونية ولها ISSN أو رقم إيداع وطنى وتصدر عن هيئة علمية متخصصة وحسب الجدول الآتى:

لها معامل تأثير ومدرجم في قواعد البيانات العالميم الآتيم:	الضئت الأولى
- Science Citation Index (SCI)	
Science Citation Index Expanded (SCIE)	
- Social Science Citation Index (SSCI)	
Clarivate Analytics (Thomson Reuters)	
- هي المجلات التي ليس لها معامل تأثير والمدرجة في	الفئت الثانيت
قواعد البيانات العالمية في الفئة الأولى.	
- المجلات الوطنية التي تصدر عن مؤسسات التعليم العالي	
الأردنية والمدعومة من صـندوق البحث العلمي والتي لم	
تصتف في الفئمّ الأولى.	
- المجلات المدرجة في قاعدة البيانات Scopus وأيّ من	
المجلات المفهرسة في قواعد البيانات المعتمدة من هيئة	



اعتماد مؤســســات التعليم العالي وضــمان جودتها، مثل:	
ERA, Ebsco Abstract, Econlit	
المجلات الأخرى التي تكون البحوث المنشورة فيها محكّمت	الفئت الثالثت
ومتخصصت	

- المادة (4): تعتمد المجلات المصنفى في المادة (3) لأغراض الترقيم إذا كانت المجلم التي نشر فيها البحث المقدم للترقيم قد صدرت في المجلد الثالث أو أكثر.
- المادة (5): تعتمد المجلات التي تعتمدها هيئة اعتماد مؤســســات التعليم العالي وضــمان جودتها مستقبلا وحسب الفئات التي تحددها طبيعة المجلة.
- المادة (6): تعتمد الكتب العلمية المتخصصة لأغراض التدريس أو كمراجع علمية والأعمال الإبداعية المنشورة في كتب لها ISBN أو رقم إيداع وطني وتصنف وفقاً للآتى:
- أ. دور النشر الواردة في قاعدة البيانات Socio-Economic and Natural Sciences of the Environment والتي تصدر عن هيئة كافسعة كقاعدة لتحديد الكتاب العالمي وتكون هذه الكتب غير خاضعة للتحكيم.
- ب. الكتب المحكمة التي تصدرها المؤسسات الأكاديمية والمعتمدة من قبل
 هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي وضمان جودتها وتكون هذه الكتب غير
 خاضعة للتحكيم.
- ج. تكون الكتب والأعمال الإبداعية المنشورة الأخرى غير المشمولة في (أ) و (ب) أعلاه خاضعة للتحكيم.
- المادة (7): تعرَّف المؤتمرات العلمية على أنها المؤتمرات العلمية العالمية والإقليمية والإقليمية والمحلية التي تنظمها الهيئات والمؤسسات العلمية والجامعات والتي تنشر وقائعها مطبوعة أو الكترونيا في أي من قواعد البيانات المذكورة في اعتماد المجلات العلمية أو التي تنشر أبحاث المؤتمر في المجلات العلمية ضمن الفئات الثلاث المعتمدة والمشار إليها في المادة (3) من هذه التعليمات.





المادة (8): تعتمد المؤتمرات العلمية المعرفة بالمادة (6) التي يتوافر عنها معلومات تتعلق بهدف المؤتمر ومواضيعه، ومكان انعقاده، والجدول الزمني، وقضايا التسجيل، والإقامة، ونشر البحوث المختارة، وبرنامج المؤتمر.

المادة (9): يبت المجلس في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه التعليمات.

